

اللجنة الثالثة
الجلسة ٣٢
المعقودة يوم الجمعة
١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣
الساعة ١٥/٠٠
نيويورك

الأمم المتحدة
الجمعية العامة

الدورة الثامنة والأربعون
الوثائق الرسمية

محضر موجز للجلسة الثانية والثلاثين

(سلوفاكيا)

السيد كوكان

الرئيس:

المحتويات

البند ١١١ من جدول الأعمال: النهوض بالمرأة (تابع)

البند ١٠٧ من جدول الأعمال: القضاء على العنصرية والتمييز العنصري (تابع)

البند ١٠٨ من جدول الأعمال: حق الشعوب في تقرير المصير (تابع)

(أ) حق الشعوب في تقرير المصير (تابع)

(ب) الأعمال الفعال لحق تقرير المصير بواسطة الحكم الذاتي (تابع)

البند ١٠٩ من جدول الأعمال: التنمية الاجتماعية، بما فيها المسائل المتعلقة بالحالة الاجتماعية في العالم وبالشباب والمسنين والمعوقين والأسرة (تابع)

البند ١١٠ من جدول الأعمال: منع الجريمة والقضاء الجنائي (تابع)

البند ١١٢ من جدول الأعمال: المراقبة الدولية للمخدرات (تابع)

تنظيم الأعمال

../..

Distr.GENERAL
A/C.3/48/SR.32
7 February 1994
ARABIC
ORIGINAL: SPANISH

هذه الوثيقة قابلة للتصويب . ويجب إدراج التصويبات في نسخة من الوثيقة وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشرها إلى : Chief of the Official Records Editing Services, room DC2-794, 2 United Nations Plaza . وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/٢٠

البند ١١١ من جدول الأعمال: النهوض بالمرأة (تابع) (A/48/3) (الفصل السابع - جيم)، A/48/38، A/48/98، A/48/124، S/25506، A/48/182، A/48/187-E/1993/76، A/48/279، A/48/301، A/48/338، A/48/354، A/48/359، A/48/413، A/48/513، A/48/546 (A/C.3/48/L.5)

١ - السيد محمد (ماليزيا): قال إن ماليزيا تعلق أهمية كبيرة على المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة وإنها أنشأت لجنة تحضيرية. وقال إنه ينبغي للمؤتمر أن ينظر في شتى العقبات التي تعترض طريق النهوض بالمرأة، ولا سيما المرأة في المناطق الريفية. ويجب أن تبذل الدول الأعضاء كل جهد ممكن لتشجيع النهوض الاجتماعي والاقتصادي بالمرأة الريفية. وأعلن أنه من المقرر أن تستضيف ماليزيا في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ حلقة عمل إقليمية بشأن المرأة الريفية واجتماعا للسيدات الأوليات لآسيا ومنطقة المحيط الهادئ.

٢ - ومضى يقول إن ماليزيا تنظر بقلق شديد إلى تزايد العنف ضد المرأة، وهو عنف له كلفة بشرية واقتصادية لا يمكن احتمالها. ويجب اتخاذ إجراءات على الصعيدين الوطني والدولي لمواجهة هذه المشكلة. وقد عدلت ماليزيا قانون العقوبات وقانون الإجراءات الجنائية لديها بحيث تنظر قضايا الاغتصاب في جلسات سرية ويعاقب على الجرائم المرتكبة ضد المرأة بفترات سجن تتراوح بين خمس سنوات وعشرين سنة. وسوف يقدم قريبا إلى البرلمان مشروع قانون يقضي بتوفير الحماية القانونية لضحايا العنف المنزلي.

٣ - وفيما يتعلق بتحسين مركز المرأة في الأمانة العامة، قال إن تمثيل المرأة يحقق زيادة هامشية حتى في رتبة وكيل الأمين العام. ويحث الوفد الماليزي الأمين العام على مواصلة جهوده للوصول إلى هدف نسبة المشاركة الكلية البالغة ٣٥ في المائة بحلول عام ١٩٩٥.

٤ - واختتم قائلاً إن تقرير فرقة العمل المعنية بمعهد الأمم المتحدة الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة وصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة (E/1993/82) قد أوضح مزايا وصعوبات إدماج هاتين الهيئتين. وينبغي إجراء مشاورات ذات قاعدة عريضة قبل اتخاذ أي قرار في هذه المسألة.

٥ - السيدة رادوشوفسكا - بروشفيتس (بولندا): قالت إن وفدها يلاحظ بارتياح الأولوية الممنوحة في منظومة الأمم المتحدة للأنشطة المتصلة بالنهوض بالمرأة. وهو يشني على أعمال لجنة مركز المرأة ويرحب بعقد المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، الذي سيتيح فرصة لإعطاء قوة دفع لتنفيذ استراتيجيات نيروبي التطلعية.

٦ - وأضافت أنه بالرغم من الجهود التي تبذلها بلدان كثيرة لإعطاء المرأة فرصا متكافئة فإنها لا تزال تعاني من التمييز ومن إنكار حقوقها. والمرأة عنصر هام في قوة العمل ولكنها لا تتمتع بحقوق الرجل نفسها. وتؤيد

(السيدة رادوشوفسكا - بروشفيتس، بولندا)

بولندا جميع أنشطة الأمم المتحدة الرامية إلى صياغة مناهج لمقارنة قيمة الأعمال التي يؤديها كل من الرجل والمرأة. كما يجب منح دعم للمرأة في المناطق الريفية لضمان احترام حقوقها الأساسية وعدم النظر إليها كمجرد متلقية للإحسان.

٧ - واستطردت قائلة إن الحكومة البولندية تؤكد من جديد تأييدها لمشروع الإعلان المتعلق بالقضاء على العنف الموجه ضد المرأة.

٨ - ومضت تقول إن الانتقال من الاقتصاد الذي تتحكم فيه الدولة إلى الاقتصاد السوق في وسط وشرق أوروبا ليس في مصلحة المرأة. وتحتاج بولندا وبلدان المنطقة الأخرى إلى المساعدات التقنية لمعاونتها في التغلب على الآثار الضارة المترتبة على هذا الانتقال. ويساعد صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة في إدماج المرأة في عملية التنمية. ولذلك، يقترح الوفد البولندي أن تنظر اللجنة في إمكانية التوسع في بعض مشاريع هذا الصندوق ليشمل المرأة في البلدان المارة بمرحلة الانتقال.

٩ - واختتمت بقولها إن إدماج معهد الأمم المتحدة الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة وصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة سيكون أمراً سابقاً لأوانه طالما لم يتوافر تقرير من الأمين العام بشأن الموضوع.

١٠ - السيدة دروزد (بيلاروس): قالت إنه بالرغم من جهود الأمم المتحدة لتأمين الاحترام لحقوق الإنسان الخاصة بالمرأة فإن النساء لا زلن يعانين، بالملايين، من التمييز عند ممارسة حقوقهن المدنية والسياسية.

١١ - وأضافت أن بيلاروس، بوصفها دولة طرفاً في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة تؤيد مناشدة المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان للقضاء على مثل هذا التمييز والسماح للمرأة بالوصول، بدرجة أكبر، إلى المناصب الكبرى وبأن تكون لهن كلمة مسموعة في اتخاذ القرارات الاقتصادية والسياسية. ويؤمن وفد بيلاروس بأن الأمم المتحدة ستحقق بحلول عام ١٩٩٥ هدف النسبة المئوية المحددة للمرأة في الأمانة العامة وستقدم للمجتمع الدولي بذلك مثالا يحتذى.

١٢ - واستطردت بقولها إن بيلاروس تؤيد تماماً مشروع الإعلان المتعلق بالقضاء على العنف الموجه ضد المرأة وترحب بمبادرة لجنة حقوق الإنسان لتعيين مقرر خاصة معنية بمشكلة العنف الموجه ضد المرأة.

(السيدة دروزد، بيلاروس)

١٣ - وأضافت أن بيلاروس ترحب أيضا بالخطوة المتوسطة الأجل على مستوى المنظومة للنهوض بالمرأة للفترة ١٩٩٦-٢٠٠١، التي تحتوي على تدابير ملموسة لإدماج المرأة في عملية التنمية بصورة فعالة. وينبغي تحديد هذه الخطة وتضمينها برنامجا للبحث والمراقبة فيما يتعلق بصحة المرأة التي تتأثر بالكوارث البيئية، بما فيها كارثة تشيرنوبيل.

١٤ - وأردفت بقولها إن كارثة تشيرنوبيل أدت إلى أمراض خطيرة في صفوف النساء في بيلاروس وحرمت الكثيرات منهن من فرصة الأمومة وأضررت بصحة الحوامل والأطفال حديثي الولادة. وزادت الولادات المصحوبة بمضاعفات، بنسبة ٣٠ في المائة. وارتفع معدل الوفيات بين الأطفال حديثي الولادة بنسبة ٤٠ في المائة. وكان عدد الأطفال الذين يعانون من سرطان الغدة الدرقية يتزايد بشدة شأنه شأن حالات نقص المناعة والأنيما والأمراض الأخرى. وقد زادت حالات سرطان الغدة الدرقية إلى ٥٢ ضعفا منذ عام ١٩٨٦.

١٥ - وذكرت أن بيلاروس ستعاني لسنوات عديدة من الخسائر البشرية والطبيعية والمالية الفادحة. ومن شأن جهود المجتمع الدولي أن تساعد على إنقاذ أرواح آلاف البشر.

١٦ - واختتمت كلمتها قائلة إنه من الأهمية بمكان عند الإعداد للمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة اتخاذ تدابير منسقة للنهوض بالمرأة. ولهذه الغاية، عقدت في مينسك حلقة دراسية دولية بشأن دور المرأة في التنمية، وأظهرت اهتمام المجتمع الشديد والمتزايد بقضايا المرأة.

١٧ - السيدة توللي (كينيا): قالت إن المرأة عانت من التمييز العنصري على مدى التاريخ. واليوم، يتطلب التمييز ضد المرأة في التعليم والرعاية الصحية وفرص العمل واتخاذ القرارات والميراث اهتمام المجتمع الدولي.

١٨ - ومضت تقول إن العنف ضد المرأة متفشي في جميع أنحاء العالم. وهناك جرائم، مثل الاغتصاب وغشيان المحارم وبتر الأعضاء التناسلية وقتل البنات، كثيرا ما تمر دون عقاب في بعض المجتمعات، بينما تعتبر في مجتمعات أخرى مبررة بالرغم من آثارها على الضحايا وأسرها.

١٩ - وأضافت قائلة إن تزايد مشكلة الاعتداء على المرأة وممارسة العنف ضدها مشكلة عالمية تشكل تحديا للمجتمع الدولي. ويجب على الدول الأعضاء إنشاء آليات وطنية ودولية لتشجيع احترام المرأة. ويؤيد الوفد الكيني الإعلان وبرنامج العمل المعتمد في المؤتمر العالمي المعني بحقوق الإنسان في فيينا.

(السيدة توللي، كينيا)

٢٠ - وبعد أن وصفت بإيجاز حالة المرأة في كينيا، قالت إن حكومتها أنشأت فرقة عمل لإصدار توصيات من شأنها أن تيسر سن تعديلات للقوانين القائمة التي تميز ضد المرأة. وتقوم الحكومة بتنفيذ برامج تكييف هيكلية لتقليل الفقر وسوء التغذية والمرض إلى الحد الأدنى؛ ولكن عليها أن تسير بحذر لأن ذلك يحتاج إلى تمويل خارجي بشروط واقعية.

٢١ - واختتمت كلمتها قائلة إن المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة لا يمكن أن ينجح مالم تشترك المنظمات غير الحكومية اشتراكا كاملا في أعماله التحضيرية ومداولاته. وأعلنت في النهاية أن كينيا قد أنشأت لجنة وطنية لتنسيق أنشطة البلد لأجل المؤتمر، إن حكومتها سوف تؤيد برنامج العمل الذي سيناقش في بكين.

البند ١٠٧ من جدول الأعمال: القضاء على العنصرية والتمييز العنصري (تابع)

مشروع القرار A/C.3/48/L.14: حالة الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها

٢٢ - الرئيس: قال إن مشروع القرار لا يرتب آثارا مالية على الميزانية البرنامجية.

٢٣ - أجري تصويت مسجل.

المؤيدون: اثيوبيا، الأردن، أرمينيا، أفغانستان، إكوادور، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، اندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، البحرين، بربادوس، بروني دار السلام، بليز، بنغلاديش، بنما، بوتان، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بوليفيا، بيرو، بيلاروس، تايلند، ترينيداد وتوباغو، توغو، تونس، جامايكا، الجزائر، جزر البهاما، جزر سليمان، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية افريقيا الوسطى، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جيبوتي، رواندا، زامبيا، زمبابوي، سري لانكا، السنغافورة، سلوفينيا، السنغال، سوازيلند، السودان، سورينام، سيراليون، شيلي، الصين، العراق، عمان، غانا، غواتيمالا، غيانا، غينيا - بيساو، فانواتو، الفلبين، فنزويلا، فيجي، فييت نام، قبرص، قطر، الكاميرون، كمبوديا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكويت، كينيا، لبنان، ليسوتو، ماليزيا، مدغشقر، مصر،

المغرب، المكسيك، مالاوي، ملديف، المملكة العربية السعودية، منغوليا، موريتانيا، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، هايتي، الهند، هندوراس، اليمن.

المعارضون: الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون: الاتحاد الروسي، أذربيجان، الأرجنتين، أسبانيا، استراليا، استونيا، اسرائيل، البانيا، المانيا، ايرلندا، ايسلندا، ايطاليا، البرازيل، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بولندا، تركيا، جزر مارشال، الجمهورية التشيكية، جمهورية مولدوفا، الدانمرك، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، السويد، فرنسا، فنلندا، كازاخستان، كرواتيا، كندا، لاقتيا، لختنشتاين، لكسمبرغ، ليتوانيا، مالطة، مالي، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، مكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، النرويج، النمسا، نيوزيلندا، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليونان.

٢٤ - اعتمد مشروع القرار A/C.3/48/L.14 بأغلبية ١٠٣ أصوات، مقابل صوت واحد، مع امتناع ٤٦ عضوا عن التصويت.

٢٥ - السيدة فوستييه (بلجيكا): تكلمت تعليلا للتصويت بالنيابة عن الجماعة الاقتصادية الأوروبية، فقالت إن امتناع بلدان الجماعة عن التصويت لا ينتقص بأية حال من إدانتها الكلية للفصل العنصري. وليس بين أعضاء الجماعة عضو طرف في الاتفاقية لأنه بالرغم من تأييدهم جميعا أهداف هذا الصك تأييدا كاملا توجد لديهم تحفظات جديدة بالنسبة للوسائل المنصوص عليها فيها.

٢٦ - السيد كول الولايات المتحدة الأمريكية: تكلم تعليلا لتصويته، فقال إنه نظرا للاختفاء التدريجي للفصل العنصري يعد من غير المناسب الاستمرار في مطالبة الدول بالانضمام إلى الاتفاقية ودعم الجهود المقبلة يخدم قضية السلم في جنوب افريقيا أفضل مما يخدمها التفكير في الماضي.

٢٧ - السيدة دياكايت (مالي): قالت إنها قد صوتت بطريق الخطأ ضد مشروع القرار، وإنه كان في نيتها التصويت لصالحه.

مشروع القرار A/C.3/48/L.16: تقرير لجنة القضاء على التمييز العنصري
٢٨ - الرئيس: قال إنه لا يترتب على مشروع القرار أي آثار مالية في الميزانية البرنامجية. وأعلن أن باكستان، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، وكوستاريكا، ومصر، ونيجيريا انضمت إلى مقدمي مشروع القرار.

٢٩ - السيد توميتش (سلوفينيا): تكلم باسم مقدمي مشروع القرار وهندوراس فعرض تعديلا يقضي بالاستعاضة عن عبارة "ترحب أيضا" الواردة في الفقرة ٣ من المنطوق بكلمة "تلاحظ".

٣٠ - تم اعتماد مشروع القرار A/C.3/48/L.16، بصيغته المعدلة شفويا، بدون تصويت.

البند ١٠٨ من جدول الأعمال: حق الشعوب في تقرير المصير (تابع)
(أ) حق الشعوب في تقرير المصير (تابع)

مشروع القرار A/C.3/48/L.12: استخدام المرتزقة كوسيلة لانتهاك حقوق الإنسان وإعاقة ممارسة حق الشعوب في تقرير المصير

٣١ - الرئيس: قال إنه لا يترتب على مشروع القرار أي آثار مالية في الميزانية البرنامجية. وأعلن أن ملاوي انضمت إلى مقدمي مشروع القرار. وأشار إلى أن ممثل كوبا، عندما تكلم باسم مقدمي مشروع القرار، عدل شفويا مشروع القرار بوضع الفقرة ٤ من المنطوق بين الفقرتين التاسعة والعاشر من الديباجة، وإعادة ترقيم بقية فقرات المنطوق بناء على ذلك، بالإضافة إلى الاستعاضة عن العبارة "تلاحظ بقلق" بعبارة "تلاحظ بقلق بالغ".

٣٢ - وتم إجراء تصويت مسجل.

المؤيدون: اثيوبيا، الأردن، أفغانستان، إكوادور، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، اندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، باربادوس، بروني دار السلام، بليز، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتان، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بوليفيا، بيرو، تايلند، ترينيداد وتوباغو، توغو، تونس، جامايكا، الجزائر، جزر البهاما، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية افريقيا الوسطى، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مولدوفا جيبوتي، رواندا، زامبيا، زمبابوي، سري لانكا، السلفادور، سنغافورة، السنغال، سوازيلند، السودان، سورينام، سيراليون، شيلي، الصين، العراق، عمان، غانا، غواتيمالا، غيانا، غينيا - بيساو، فانواتو، الفلبين، فتزويلا، فيجي، فييت نام، قبرص،

قطر، الكامبيرون، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكويت، كينيا، لبنان، ليسوتو، مالي، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، المكسيك، ملاوي، ملديف، المملكة العربية السعودية، منغوليا، موريتانيا، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، هايتي، الهند، هندوراس، اليمن.

المعارضون: ألمانيا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، الجمهورية التشيكية، رومانيا، فرنسا، كندا، لكسمبرغ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النرويج، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون: الاتحاد الروسي، أذربيجان، الأرجنتين، أرمينيا، اسبانيا، استراليا، استونيا، اسرائيل، ألبانيا، أيرلندا، ايسلندا، بولندا، بيلاروس، تركيا، جزر سليمان، جزر مارشال، جمهورية كوريا، الدانمرك، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، فنلندا، كرواتيا، كازاخستان، لاتفيا، لختنشتاين، ليتوانيا، مالطة، ميكرونيزيا (ولايات - المتحدة)، النمسا، نيوزيلندا، هنغاريا، اليابان، اليونان.

٣٣ - تم اعتماد مشروع القرار A/C.3/48/L.12 بأغلبية ١٠٠ صوت مقابل ١٤ وامتناع ٣٥ عضوا عن التصويت.

٣٤ - السيد سنيغور (جمهورية مولدوفا): قال إنه صوت مؤيدا لمشروع القرار لأن المسألة ليست مجرد مسألة نظرية بالنسبة لجمهورية مولدوفا. فبعد الاستقلال، اشترك مئات من المرتزقة الأجانب في النزاع العسكري في الجزء الشرقي من بلده، وحاربوا ضد جيش الحكومة ووحدات الشرطة.

٣٥ - السيد ستيفانوف (بلغاريا): قال إنه صوت ضد مشروع القرار لأن وفده يرى أن النص المقترح يشبه قرار الجمعية العامة ٨٤/٤٧ الذي ترد فيه عناصر خلافية ولا يعكس التطورات الإيجابية الأخيرة في العالم، رغم أن بلغاريا تؤيد إدانة تجنيد المرتزقة أو استخدامهم أو تمويلهم.

٣٦ - السيد كراباتولاكان (رومانيا): تكلم تعليلا لتصويته فقال، إن رومانيا صوتت ضد مشروع القرار لأنه لم يضع في الاعتبار فحسب التطورات الإيجابية التي استجذت على بعض أجزاء من العالم، بل لأنه طلب أيضا إلى مركز حقوق الإنسان أن يقوم بتنظيم اجتماعات عمل ذات أهداف غير واضحة بالمرّة، وذلك على الرغم من أن رومانيا أدانت باستمرار استخدام المرتزقة.

٣٧ - السيدة فوستيه (بلجيكا): تكلمت تعليلاً للتصويت باسم البلدان الأعضاء في الجماعة الاقتصادية الأوروبية، فقالت إن مشروع القرار عرض عناصر تثير جدلاً ولا علاقة لها بالاتفاقية. ونظراً للقيود المالية المفروضة على مركز حقوق الإنسان، فإن للجماعة الاقتصادية الأوروبية تحفظات بشأن الفقرة ١٠ من المنطوق. وكررت قولها بأن أفضل سياق يمكن أن تُدرس فيه مسألة المرتزقة هو سياق العلاقات بين الدول لا سياق حقوق الإنسان.

٣٨ - السيدة دوزكدويان (أرمينيا): قالت إنها صوتت خطأ ضد مشروع القرار على الرغم من أنها كانت ترغب بأن تصوت تأييداً له.

مشروع القرار A/C.3/48/L.15: الأعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير

٣٩ - الرئيس: قال إن ألبانيا والمملكة العربية السعودية وهندوراس انضمت إلى مقدمي مشروع القرار.

٤٠ - تم اعتماد مشروع القرار A/C.3/48/L.15 بدون تصويت.

٤١ - السيدة موروغيسان (الهند): تكلمت تعليلاً للتصويت، فقالت إن وفدها لم يعترض على اعتماد مشروع القرار ولكنه لم يغير موقفه فيما يتعلق بالمادة ١ من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وكانت حكومتها قد أعلنت أن عبارة "الحق في تقرير المصير" الواردة في هذه المادة لا تنطبق إلا على الشعوب التي تعيش تحت سيطرة أجنبية لا على بلدان ذات سيادة ولا على أجزاء من شعب أو أمة.

مشروع القرار A/C.3/48/L.19: ما للأعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير وللإسراع في منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة من أهمية لضمان حقوق الإنسان ومراعاتها على الوجه الفعال

٤٢ - السيد كبه (العراق): تكلم تعليلاً للتصويت قبل التصويت، فقال إن لدى وفده تحفظات فيما يتعلق بالفقرة ٤ من ديباجة مشروع القرار.

٤٣ - السيد أتاشي (إسرائيل): تكلم تعليلاً للتصويت قبل التصويت، فقال إن التغييرات التي أجريت في مشروع القرار مقارنة بالقرارات التي تحمل نفس العنوان واعتمدت في السنوات السابقة، لا تعكس على نحو سليم التغييرات التاريخية التي حدثت في الشرق الأوسط. فمن شأن قرار يدعو إلى "الكفاح ... بجميع الوسائل

(السيد أتاشي، إسرائيل)

المتاحة" أن لا يشجع على المفاوضات، بل هو يفضي إلى التشجيع على مواصلة العنف. وعليه، فإن إسرائيل ستصوت مرة أخرى ضد مشروع القرار.

٤٤ - وتم إجراء تصويت مسجل.

المؤيدون: إثيوبيا، الأردن، أفغانستان، إكوادور، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، إندونيسيا، أنغولا، أوغندا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، بابوا غينيا الجديدة، باكستان، البحرين، البرازيل، باربادوس، بروني دار السلام، بليز، بنغلاديش، بنن، بوتان، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بيرو، تايلند، ترينيداد وتوباغو، توغو، تونس، الجزائر، جزر البهاما، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية أفريقيا الوسطى، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جيبوتي، رواندا، زامبيا، زمبابوي، سري لانكا، سنغافورة، السنغال، سوازيلند، السودان، سورينام، سيراليون، شيلي، الصين، العراق، عمان، غانا، غواتيمالا، غيانا، غينيا - بيساو، فانواتو، الفلبين، فنزويلا، فييت نام، قبرص، قطر، كوبا، كوت ديفوار، كولومبيا، الكويت، كينيا، لبنان، ليسوتو، مالي، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، المكسيك، ملاوي، ملديف، المملكة العربية السعودية، منغوليا، موريتانيا، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، النيجر، نيجيريا، هايتي، الهند، اليمن.

المعارضون: الاتحاد الروسي، الأرجنتين، إسرائيل، ألبانيا، ألمانيا، أيسلندا، إيطاليا، بلجيكا، بلغاريا، بولندا، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، رومانيا، سلوفاكيا، السويد، فرنسا، فنلندا، كندا، لكسمبرغ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النرويج، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان.

المتنعون: أذربيجان، اسبانيا، استراليا، استونيا، أوروغواي، أوكرانيا، أيرلندا، باراغواي، البرتغال، بنما، بوليفيا، بيلاروس، تركيا، جامايكا، جزر مارشال، جمهورية كوريا، جمهورية ملدوفا، سان مارينو، السلفادور، سلوفاكيا، فيجي، كازاخستان، كرواتيا، كوستاريكا، لاوس، لختنشتاين، ليتوانيا، مالطة، ميكرونيزيا (ولايات - المتحدة)، النمسا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هندوراس، اليونان.

- ٤٥ - تم اعتماد مشروع القرار A/C.3/48/L.19 بأغلبية ٨٧ صوتاً مقابل ٢٥ وامتناع ٣٤ عضواً عن التصويت.
- ٤٦ - السيدة فوستيه (بلجيكا): تكلمت تعليلاً للتصويت باسم الجماعة الاقتصادية الأوروبية فقالت، إن مشروع القرار لا يراعى، على نحو ملائم، التطورات الأخيرة التي يمكن أن تؤدي إلى حلول سلمية. وإن الوفود التي تمثلها تعارض الفقرة ٢ التي تعيد تأكيد شرعية كفاح الشعوب بجميع الوسائل المتاحة؛ ويتعين على الأمم المتحدة قبل أي شيء أن تشجع على البحث عن حلول سلمية.
- ٤٧ - السيد كول (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إن وفده صوت ضد مشروع القرار لأنه لا يعكس التطورات الإيجابية الجارية الآن في جنوب إفريقيا ويلقي باللوم على إسرائيل وحدها فيما يتعلق بممارسة العنف في الماضي.
- ٤٨ - السيد دا سيلفا (فنزويلا): قال إنه صوت لصالح مشروع القرار ولكنه كان يفضل أن يعكس مشروع القرار على نحو أفضل إعلان المبادئ بين إسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية الذي تم توقيعه في واشنطن.
- ٤٩ - السيد براها (ألبانيا): قال إنه صوت ضد مشروع القرار لأنه لا يعكس بشكل تام التطورات الإيجابية الأخيرة في جنوب إفريقيا والشرق الأوسط.
- ٥٠ - السيد رضواني (جمهورية إيران الإسلامية): قال إن لدى وفده تحفظات شديدة فيما يتعلق بالفقرة الأخيرة من الديباجة، وذلك على الرغم من أنه صوت لصالح مشروع القرار. وأضاف أن وفده يعتقد أن الاتفاقات الأخيرة لن تؤدي إلى استعادة الشعب الفلسطيني حقوقه غير القابلة للتصرف كاملة.
- ٥١ - السيد كاسوليديس (قبرص): قال إن وفده صوت لصالح مشروع القرار ولكنه يؤكد أن قبرص تؤيد الاتفاق الأخير بين إسرائيل والفلسطينيين ويعتقد أن اللجنة ينبغي أن تشجع عملية السلام.
- ٥٢ - السيد لازارو (بيرو): قال معللاً تصويته إن وفده أراد بتأييده لمشروع القرار أن يؤكد من جديد تسليمه بحق الشعوب في تقرير المصير. وهو يود الإشارة في الوقت نفسه إلى أن عبارة "بجميع أشكاله وبجميع الوسائل المتاحة" والفقرة ٥ لا تعبران عن الوضع الراهن في الشرق الأوسط وتتعارضان مع الفقرة الأخيرة من الديباجة.

٥٣ - السيد شارب (استراليا): قال إنه امتنع عن التصويت لعدة أسباب. فمن المخيب للآمال أن نص الفقرة ٥ لم يأخذ في الاعتبار أهمية الاتفاق المعقود بين إسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية، ومن المخيب للآمال أيضا أن النص لم ينوه بقدر أكبر بالتطورات التي حدثت مؤخرا في موزامبيق، وقال إن الفقرة ١٥ تشير إلى مشكلة اللاجئين في ليسوتو ولكن وفده يود توجيه الانتباه إلى مشاكل اللاجئين والمشردين الخطيرة في العديد من البلدان الافريقية الأخرى. ووفده يشعر بخيبة الأمل، أخيرا، لأن النص لا يعترف اعترافا وافيا بعملية الانتقال إلى الديمقراطية في جنوب أفريقيا.

٥٤ - السيد أساهي (اليابان): قال معللا تصويته إن مشروع القرار لا يعبر تماما عن التطورات الايجابية التي حدثت في الشرق الأوسط أو الجهود البناءة التي بذلتها الأطراف المعنية في جنوب افريقيا للسير بالبلد نحو الديمقراطية.

٥٥ - السيد سابوا (البرازيل): قال إن الصوت الايجابي الذي أدلى به وفده يؤكد تأييده القوي للإعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير. ومع ذلك يرى وفده أن التطورات الايجابية التي حدثت في جنوب افريقيا والشرق الأوسط لم تؤخذ بقدر كاف في الاعتبار.

٥٦ - السيد جعفري (الجمهورية العربية السورية): قال إنه أدلى بصوت مؤيد لمشروع القرار من أجل المساهمة في مسيرة جنوب افريقيا نحو إعمال حق شعب جنوب افريقيا في تقرير المصير.

٥٧ - وقال فيما يتعلق بالفقرة الأخيرة من الديباجة إن التطور الذي يصفه النص بأنه "إيجابي" حدث خارج الإطار الشرعي للسلم، أي خارج مؤتمر مدريد الذي لم يكتمل عمله بعد. ووفده لا يرى، بالتالي، أي شيء إيجابي في هذا "التطور".

٥٨ - السيد السعيد (الكويت): قال إنه وإن كان قد أيد مشروع القرار، فقد تعذر على وفده القبول بالفقرة ٦ لأنه يعتقد أنه لا ينبغي توفير الدعم للشعب الفلسطيني عن طريق منظمة التحرير الفلسطينية وحدها.

٥٩ - السيد لازارو (الفلبين): قال إن وفده صوت مع مشروع القرار تقديرا منه لمختلف الخطوات المتخذة في العديد من أنحاء العالم لتحقيق السلم والحرية والمساواة.

٦٠ - السيد ماكيرا (شيلي): قال إنه صوت في صالح مشروع القرار لإعادة تأكيد تأييد وفده الدائم لحق الشعوب في تقرير المصير، ومع ذلك، فالفقرتين ٢ و ٥ لا تعبران تعبيرا كاملا عن عملية السلم الجارية حاليا.

٦١ - السيد الفاريز (أوروغواي): قال إن وفده امتنع عن التصويت لأنه، وإن كان يؤيد روح مشروع القرار، لا يعتقد أنه ينبغي الإشارة إلى دول معينة.

٦٢ - السيد أمرا (ميانمار): قال إنه صوت في صالح مشروع القرار ولكنه يرى أنه كان ينبغي لهذا القرار أن ينوه بالتطورات الايجابية التي حدثت في الشرق الأوسط وجنوب أفريقيا.

البند ١٠٨ من جدول الأعمال: حق الشعوب في تقرير المصير (تابع)
(ب) الإعمال الفعال لحق تقرير المصير بواسطة الحكم الذاتي (تابع)

مشروع المقرر A/C.3/48/L.17: الإعمال الفعال لحق تقرير المصير بواسطة الحكم الذاتي؛ والتعديل المقترح
A/C.3/48/L.25

٦٣ - الرئيس: قال إن أرمينيا، واستونيا، وانتيجوا وبربودا، وأوروغواي، وأوكرانيا، وبولندا، وفانواتو، وكوستاريكا، ونيجيريا انضمت إلى مقدمي مشروع المقرر.

٦٤ - وتراجع عن تقديم مشروع المقرر كل من السيد اينوسا (نيجيريا) و السيد فان ليروب (فانواتو) و السيد ستريجيك (بولندا) و السيد اندريكا (أوكرانيا).

٦٥ - الرئيس: قال إنه لن يكون لمشروع المقرر ولا للتعديل المقترح أية آثار في الميزانية البرنامجية.

٦٦ - السيدة فريتش (ليختنشتاين): قالت متكلمة باسم المقدمين إن من شأن مشروع المقرر هذا أن يمكن الوفود المعنية من استئناف النظر في هذا البند الفرعي الشديد الأهمية في الدورة القادمة، ثم أعرب عن أسفه لعدم تسليم بعض الوفود بضرورة مواصلة مناقشة هذا الموضوع.

٦٧ - واعتمد التعديل الوارد في الوثيقة A/C.3/48/L.25.

٦٨ - السيد هيرست (أنتيغوا وبربودا): قال إن التعديل الوارد في الوثيقة A/C.3/48/L.17 ينم عن نهج متسم بالمراعاة مترد إزاء مشكلة النزاعات الإثنية والدينية والعنصرية التي تحدث داخل الدول ولها آثار ضارة بمقومات بقاء هذه الدول وبقدرتها على تخصيص الموارد للتنمية.

٦٩ - السيدة كاسترو دي باريش (كوستاريكا): قالت إنها لم تتمكن من تأييد التعديل لأنه مناقض للغرض المتوخى من مشروع المقرر والنهج الشرعي المعتمد فيه.

٧٠ - السيد الفاريس (أوروغواي): قال إن وفده بقى على تأييده لاقتراح ليختنشتاين لأنه يستهدف بصورة أساسية وضع مشكلة لا مفر منها على جدول الأعمال.

٧١ - واعتمد مشروع المقرر A/C.3/48/L.17 بصيغته المعدلة.

البند ١٠٩ من جدول الأعمال: التنمية الاجتماعية، بما فيها المسائل المتعلقة بالحالة الاجتماعية في العالم والشباب والمسنين والمعوقين والأسرة (تابع)

مشروع القرار A/C.3/48/L.16: تقرير لجنة القضاء على التمييز العنصري

٧٢ - الرئيس: ذكر الأعضاء بالتنقيح الشفوي الذي أجراه ممثل الجمهورية الدومينيكية عند تقديمه مشروع القرار.

٧٣ - واعتمد مشروع القرار A/C.3/48/L.16 بصيغته المعدلة شفويا.

٧٤ - السيدة ليمجوكو (الفلبين): قالت إنه لو كان مشروع القرار هذا مفتوحا ليكون له مقدمون لانضمت الفلبين إلى مقدميه.

مشروع القرار A/C.3/48/L.7/Rev.1: من أجل الاندماج التام للأشخاص المصابين بحالات عجز في المجتمع: برنامج عمل عالمي مستمر

٧٥ - الرئيس: أعلن انضمام الاتحاد الروسي وأذربيجان وأرمينيا وإيران (جمهورية - الإسلامية) وإيرلندا وأيسلندا وإيطاليا وباكستان وبنغلاديش وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة وكوت ديفوار وميانمار والنرويج إلى مقدمي مشروع القرار وذكر بأن الفلبين نقحته شفويا باضافة فقرة جديدة (د).

٧٦ - السيد السعيد (الكويت): أعلن انضمام الكويت إلى مقدمي مشروع القرار.

٧٧ - واعتمد مشروع القرار A/C.3/48/L.7/Rev.1 بصيغته المنقحة شفويا.

مشروع القرار A/C.3/48/L.11/Rev.1: مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية

٧٨ - السيد ماكيرا (شيلي): قال في معرض تقديم مشروع القرار إن أفغانستان وبنما وبيلاروس وجزر البهاما وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة وجيبوتي وطاجيكستان والفلبين انضمت إلى مقدمي مشروع القرار، ودعا إلى حذف كلمة "الأعضاء" من الفقرات ٣ و ٤ و ٥.

٧٩ - السيدة كمال (أمانة اللجنة): قالت إن مشروع القرار لا يستلزم موارد إضافية.

٨٠ - وأعلن السيد إينوسا (نيجيريا)، و السيدة تولي (كينيا)، و السيد السعيد (الكويت) و السيد سرغيوا (الجماهيرية العربية الليبية)، و السيدة سريفيهوك (تايلند)، و السيد صديق (السودان)، و السيدة ديوب (السنغال)، و السيد أغري (غانا)، و السيدة ستروم (السويد)، و السيد مزوماشارد (ملاوي)، و السيد كيم جاك هون (جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية)، و السيد يسنيات (نيبال)، و السيد ألفاريز (أوروغواي)، و السيدة مدزينيسو (سوازيلند)، انضمام بلدانهم إلى مقدمي مشروع القرار.

٨١ - واعتمد مشروع القرار A/C.3/48/L.11/Rev.1.

٨٢ - السيدة أرياس (كولومبيا): قالت إنها انضمت إلى توافق الآراء لأن مشروع القرار يتناول بصورة محددة تنظيم مؤتمر القمة، فمن شأن هذا التنظيم أن ييسر أعمال المؤتمر بقدر كبير. وأكدت أهمية الاجتماعات التحضيرية الإقليمية.

٨٣ - السيدة فرنانديز بالاسيوس (كوبا): رحب باعتماد مشروع القرار بتوافق الآراء لأن كوبا ملتزمة، حسب قوله، بالتزاما راسخا بهذه القضية، ورأى أنه كان ينبغي التنويه بضرورة عقد الاجتماعات التحضيرية الإقليمية.

البند ١١٠ من جدول الأعمال: منع الجريمة والعدالة الجنائية (تابع)

مشروع القرار A/C.3/48/L.8: معهد الأمم المتحدة الإفريقي لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين

٨٤ - الرئيس: قال إنه ليس لمشروع القرار هذا أية اثار مالية في الميزانية البرنامجية.

٨٥ - وأجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

اثيوبيا، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، أفغانستان، إكوادور، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، بروني دار السلام، بليز، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتان، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بوليفيا، بيرو، تايلند، ترينيداد وتوباغو، توغو، تونس، جامايكا، الجزائر، جزر البهاما، جزر مارشال، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية أفريقيا الوسطى، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جيبوتي، رواندا، زائير، زامبيا، زمبابوي، سري لانكا، السلفادور، سنغافورة، السنغال، سوازيلند، السودان، سورينام، سيراليون، شيلي، الصين، العراق، عمان، غانا، غواتيمالا، غيانا، غينيا - بيساو، الفلبين، فنزويلا، فيجي، فييت نام، قبرص، قطر، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكويت، كينيا، لبنان، ليسوتو، مالي، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، المكسيك، ملاوي، ملديف، المملكة العربية السعودية، منغوليا، موريتانيا، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، هايتي، الهند، هندوراس، اليمن.

المعارضون:

الولايات المتحدة الأمريكية.

المتنعون:

الاتحاد الروسي، أذربيجان، اسبانيا، استراليا، استونيا، إسرائيل، ألبانيا، ألمانيا، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بولندا، بيلاروس، تركيا، الجمهورية التشيكية، الجمهورية السلوفاكية، جمهورية مولدوفا، الدانمرك، رومانيا، سان مارينو، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، السويد، فرنسا، فنلندا، كازاخستان، كرواتيا، كندا، لاقتيا، لكسمبرغ، ليتوانيا، مالطة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، النرويج، النمسا، نيوزيلندا، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليونان.

٨٦ - اعتمد مشروع القرار A/C.3/48/L.8 بأغلبية ١٠٢ صوت مقابل صوت واحد وامتناع ٤٣ عضوا عن التصويت.

٨٧ - السيد كول (الولايات المتحدة الأمريكية): قال في تعليل تصويته إنه على الرغم من أن بلده دأب على تأييد أعمال المؤسسات الإقليمية المماثلة لهذا المعهد، فمن الواجب أن تمويل هذه المنظمات الإقليمية على المستوى الإقليمي لا من خلال الميزانية العادية للأمم المتحدة.

٨٨ - السيد أنابيكوف (قيرغيزستان): قال إنه لو لم يكن غائبا عند التصويت لصوت في صالح مشروع القرار.

مشروع القرار A/C.3/48/L.9/Rev.1: منع تهريب الأجانب

٨٩ - الرئيس: دعا اللجنة إلى النظر في مشروع القرار A/C.3/48/L.9/Rev.1 وفي التعديلات المنقحة المقترحة من كوبا في الوثيقة A/C.3/48/L.20/Rev.1.

٩٠ - السيدة سيما فومو (أوغندا): طلبت إرجاء النظر في مشروع القرار وتعديلاته ليتسنى عقد مزيد من المشاورات.

٩١ - السيدة بناني (المغرب): طلبت حذف عبارة "la necessite d'assurer" من الفقرة التاسعة من ديباجة مشروع القرار بنصه الفرنسي.

٩٢ - السيدة أسبينوزا (المكسيك): أعربت عن قلقها لأن عبارة "تهريب الأجانب" ترجمت في النص الأسباني إلى "trafico de indocumentados"، ولورود عبارة "sus propias fronteras"، في الفقرة التاسعة من الديباجة.

٩٣ - الرئيس: اقترح إرجاء البت في هذه الاقتراحات.

٩٤ - وقد تقرر ذلك.

مشروع القرار A/C.3/48/L.10/Rev.1: منع الجريمة والعدالة الجنائية.

٩٥ - الرئيس: أعلن انضمام جزر البهاما وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة وهندوراس وأيسلندا إلى مقدمي مشروع القرار. وأضاف بأنه ليس لمشروع القرار هذا أية آثار في الميزانية البرنامجية.

٩٦ - السيدة ليمجوكو (الفلبين): قالت إن وفدها أصبح من مقدمي مشروع القرار.

٩٧ - واعتمد مشروع القرار A/C.3/48/L.10/Rev.1 بدون تصويت.

البند ١١٢ من جدول الأعمال: المراقبة الدولية للمخدرات: (تابع)

مشروع القرار A/C.3/48/L.18 العمل الدولي لمكافحة إساءة استعمال المخدرات وإنتاجها والاتجار بها بشكل غير مشروع.

٩٨ - الرئيس: أعلن أن ألبانيا وأوكرانيا وباكستان وتركيا وغيانا ومصر وميانمار وهندوراس أصبحت من مقدمي مشروع القرار، وأنه لا يترتب على هذا المشروع أية آثار في الميزانية البرنامجية.

٩٩ - وانضم إلى مقدمي مشروع القرار كل من السيدة دروزد (بيلاروس) و السيدة أرغويتا (السلفادور)، و السيدة ليمجوكو (الفلبين) و السيد أتابيكوف (قيرغيزستان).

١٠٠ - واعتمد مشروع القرار A/C.3/48/L.18 بدون تصويت.

تنظيم العمل

١٠١ - الرئيس: اقترح أن تنشئ اللجنة الثالثة فريقا عاملا مفتوح باب العضوية يضطلع بمهمة النظر على سبيل الأولوية في مسألة إنشاء منصب مفوض سام لحقوق الانسان. واقترح أن يعقد هذا الفريق العامل اجتماعه الأول في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر وأن يختتم أعماله في نهاية الدورة الحالية للجنة، على أن ينظر فيما بعد في الجوانب الأخرى لتطبيق توصيات إعلان وبرامج عمل فيينا. واقترح أن يتولى رئاسة الفريق العامل السيد خوزيه أياالا لاسو، الممثل الدائم لإكوادور، وأن يكون للفريق حق الاستفادة بخدمات المؤتمرات وأن يسعى إلى التوصل إلى القرارات بتوافق الآراء.

١٠٢ - وقد تقرر ذلك.

١٠٣ - السيد لي جاو زينغ (الصين): قال إن الصين مستعدة لدعم الفريق العامل دعما فعالا في مهمته، ولكنه أبدى تحفظات شديدة فيما يتعلق بالاقتراح الداعي إلى أن يختتم الفريق العامل أعماله في نهاية الدورة الحالية للجنة، وذلك، كما قال، لأنه ليس في إعلان فيينا، أولا، ما يشير إلى متى ينبغي الانتهاء من النظر في هذه المسألة، وثانيا، لأن الموضوع هام ومعقد.

١٠٤ - وأضاف قائلا إن من المفهوم أن هناك اختلافا في الآراء بين مختلف الأطراف المعنية، وينبغي السعي بالتالي إلى التغلب على أي اختلاف عن طريق المناقشات الجادة. وقال إن تحديد موعد نهائي لا يساعد على تحقيق نتائج إيجابية.

١٠٥ - السيد سوتويو (اندونيسيا): تكلم باسم حركة عدم الانحياز فقال إن بلدان عدم الانحياز دأبت على إبداء المرونة وهي تأمل أن تحذو البلدان الأخرى حذوها كي يمضي الفريق العامل في أعماله قدما. وقال إنها تتفق والرئيس في اقتراحه بأن يختتم الفريق العامل أعماله في نهاية الدورة الحالية للجنة.

١٠٦ - السيد فرنانديز بالاسيوس (كوبا): أبدى تحفظات شديدة فيما يتعلق باختتام أعمال الفريق العامل. وقال في هذا الصدد إن الفقرة ١٨ من الفرع الثاني من إعلان فيينا لا تنص على مهلة محددة للإنتهاء من الأعمال المذكورة.

١٠٧ - السيد تروتي (كندا): قال إنه واثق من أن جميع الوفود ستعمل يدا بيد لتمكين الفريق العامل من إنجاز أعماله في نهاية الدورة الحالية للجنة، وبلده على استعداد للمساهمة في أعمال الفريق مساهمة بناءة.

١٠٨ - السيد شارب (استراليا): أيد ملاحظات ممثل كندا بشأن المهلة التي اقترحها الرئيس لاختتام أعمال الفريق العامل.

١٠٩ - السيد ماريرو (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إنه أمكن، بفضل الجهود المتواصلة التي بذلها الرئيس، إنشاء الفريق على أساس ثلاثة مبادئ وهي: الثقة المتبادلة واحترام الآراء المغايرة والایمان بحسن نية جميع المشتركين. وهذا ما جعل وفده يوافق على تأييد اقتراح الرئيس، وسيقدم على المهمة بتلك الروح.

١١٠ - السيدة فوستير (بلجيكا): تكلمت بالنيابة عن الجماعة الاقتصادية الأوروبية معربة عن تأييدها التام لملاحظات الرئيس.

١١١ - السيد بيغار (أيرلندا): قال إن وفده وافق على إنشاء الفريق العامل بروح من التساهل وسيضطلع بدور بناء في أعماله. وقال إنه يعتقد أن الفريق العامل سيكون في نهاية الدورة الحالية في وضع يمكنه من البت في أمر إنشاء منصب مفوض سام لحقوق الإنسان. واحتفظ بحق تقديم مشروع قرار يتصل بالبند ١١٤ (ب) من جدول الأعمال قبل انقضاء المهلة.

١١٢ - السيدة كاسترو باريش (كوستاريكا): أيدت اقتراحات الرئيس المتعلقة بطريقة عمل الفريق.

١١٣ - السيد أساهي (اليابان): سلم بأهمية عمل الفريق العامل وأعرب عن أمله في أن يعمل إنشاؤه على إحراز تقدم في المسائل الموضوعية.

١١٤ - السيد روزنبيرغ (اكوادور): قال إن وفده تشرف بتعيين السيد أيلالا لاسو رئيساً للفريق العامل ويدعو جميع الوفود إلى العمل معه.

١١٥ - الرئيس: رحب بتأييد جميع الوفود وأعرب عن ثقته من أن نفس هذه الروح البناءة ستسود الفريق العامل.

رفعت الجلسة الساعة ١٨/١٥